

(255)

"تعيم"

تنظيم استخدام المادة (MNM) في منتجات التجميل

وتاريخ: ٢٦/٨/١٤٤٢ هـ

رقم: ٢٤٣٦٦ ع

المحترمين

السادة مصانع ومستوردي منتجات التجميل

المحترمين

السادة مدراء مستودعات منتجات التجميل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

حرصاً من الهيئة العامة للغذاء والدواء على سلامة المستهلك والتأكد من سلامة وتأمينية المنتجات الخاضعة لرقابتها ومن ضمنها منتجات التجميل، واستناداً إلى نظام منتجات التجميل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٤٩/٤٩ وتاريخ ١٤٣٦/٦/١٨هـ ولائحته التنفيذية. وبعد مراجعة الأدلة والدراسات المتوفرة حول مأمونية المادة (Methyl N-Methylantranilate) MNM التي تستخدم كمادة معطرة في منتجات التجميل والتي لوحظ وجود علاقة سلبية بين استخدام المنتجات التي تحتوي المادة المذكورة وحدوث حالات سمية ضوئية (Photo-toxicity) عند التعرض للأشعة فوق البنفسجية من الشمس أو أي مصدر آخر للأشعة فوق البنفسجية.

عليه تؤكد الهيئة العامة للغذاء والدواء على كل المصنعين والمستوردين لمنتجات التجميل الالتزام بما يلي:
أولاً: يحظر إضافة المادة (MNM) في منتجات واقيات الشمس (Sun screen products) وذلك لتعرضها المباشر للأشعة الشمس.
ثانياً: يسمح باستخدام المادة (MNM) في منتجات التجميل التي تبقى على البشرة (Leave-on) بما لا يتجاوز 0.1% كحد أقصى.

لذا نأمل من جميع مصانع ومستوردي منتجات التجميل ومدراء مستودعات منتجات التجميل الالتزام بما ورد في هذا التعيم ابتداءً من تاريخ ٢٠٢٢/١/١م.

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،